]988[النهي عن اتخاذ المساجد والسرج على القبور | فوائد شرح اقتضاء الصراط المستقيم | الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

فوائد شرح كتاب اقتضاء الصراط المستقيم. لمخالفة اصحاب الجحيم لابن تيمية والمسألة الثانية آآ المتخذين عليها اي على القبور المساجد والمساجد يعني المصليات سواء بني اليها مسجد او لم يبنى ولكن تعتاد ليصلى عندها ولو في الفضاء. فهذا من اتخاذها مساجد. مساجد - 00:00:00

لا تجوز الصلاة عند القبور. فمن المواطن التي تحرم الصلاة فيها عند القبور. فان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة عند القبور لان هذا وان كان المصلي يصلي لله ولكن صلاته في هذا المكان وسيلة الى تعظيم القبر - 00:00:30

وربما انه يظن ان الصلاة عنده افضل من الصلاة في مكان اخر. فيفضي هذا الى الشرك بالله عز وجل والمتخذين عليها السرج وهي الاظاءات. فلا يجوز ان تظاء المقابر بمصابيح او بالسرج او بالكهرباء - 00:00:50

لا يجوز هذا لان هذا مدعاة لتعظيمها. والتعلق قلوب العوام والجهلة بها. فاذا فاذا انيرت عليها مصابيح وضع عليها اضاءات صار هذا جالبا للزوار ومعلقا لقلوب العوام والجهال بها فيزداد بذلك الشر. وليس هناك افضل من قبور الصحابة في البقيع. ولا ولم يحصل فيها اسراج ولا شيء - 00:01:10

من عهد النبي صلى الله عليه وسلم الى الان والحمد لله. فلا يجوز ان تظاء القبور. واذا جاء الناس للدفن في الليل يأتون معهم ومصباح بقدر الحاجة ثم يرجعون به. اما ان يقال انها تضاء القبور من اجل ان من جاء يزور بالليل او من جاء - 00:01:40

يدفن بالليل يكون فهذا لا يجوز. لنهي الرسول صلى الله عليه وسلم بل لعنة على ذلك. لان هذا وسيلة من وسائل الشرك والغلو في القبور. فيجب التنبه لهذا الامر الخطير. فهذا فيه سد ذرايع المفظية. الى الشرك - 00:02:00